

الأفضل لمن فاتته صلاة وأقيمت الصلاة لصلاة أخرى - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

فاتتني صلاة الجمعة اقيمت صلاة العصر جزاكم الله خيرا. هذا تقدم بسؤال وانه اذا حضرت الصلاة اقيمت صلاة العصر تذكرت صلاة

مثلا فيها ثلاثة اقوال ولعلك يعني ان اخذت مثلا صلي معهم الصلاة الحاضرة - [00:00:00](#)

تصلي الصلاة الحاضرة ثم بعدين تصلي الصلاة الفائتة لان النبي عليه الصلاة والسلام يقول اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة فلا صلاة الا المكتوبة. انما اذا كان في الوقت سعة. اذا كان في الوقت سعة في هذه الحالة يجب انك تصلي الصلاة الفائتة. ثم تصلي

الصلاة - [00:00:34](#)

لكن اذا ضاق الوقت او كان لو او كان في وقت لكن لا يسع للصلاة الحاضرة لا يسع هذه الصلاة الحاضرة يعني بمعنى انك لو صليت

صلاة الفائتة فات وقت الحاضرة. يعني لو - [00:00:57](#)

الانسان تذكر مثلا العصر قبل غروب الشمس في دقيقة او دقيقتين ولو صلى العصر خرج وقت المغرب يصلي المغرب ولا يصلي

العصر ونذكر العاصر عند ضيق وقت المغرب تذكر العصر انتبهوا للسؤال مسألة. تذكر العصر عند - [00:01:16](#)

يعني قبل مغيب المغرب بدقيقتين لو صلى العصر خرج وقت المغرب. صلوا العصر يصلي المغرب المغرب لماذا لانه لو صلى العصر فوت الوقتين ينعس قد فاتت ثم يصلي المغرب بعد غروب الشمس. لكن تصلي المغرب. تدرك منها ركعة او ركعتين. لان من ادرك ركعة

من الصلاة فقد ادرك. فلو ادركت ركعة - [00:01:48](#)

من المغرب قبل غروب الشمس واتممت باقيها بعد غروب الشمس كنت مدركا لها لان انه عليه الصلاة من ادرك ركعة من الصلاة فقد

ترك الصلاة. كذلك لو كان وقت والوقت لا يسع الا المغرب لا يسع الا ثلاث ركعات. تبدأ بالمغرب. من اهل العلم من قال يبدأ بالعصر ثم

يصلي - [00:02:14](#)

المغرب ثم صلي المغرب ولو فات وقته. منهم من قال يبدأ المغرب بعد العصر ثم يصلي المغرب من قال يصلي العصر ثم يصلي

المغرب ثم يعيد العصر ومن اهل العلم من قال انه - [00:02:34](#)

في في صورة ما اذا كان هذه السورة اذا لم يكن جماعة لكن الصورة الثانية لانها صور تذكر الوقت متسع الوقت متسع مضي يعني

ممكن تصلي العصر وممكن تصلي ظهر - [00:02:51](#)

والوقت موجود لكن تفوت الجماعة تفوت الجو من العلم ان قال يصلي الظهر ثم يصلي العصر ولو فاتت الجماعة لان صلاة العصر

واجب ترتيبها صلاة المغرب وصلاة ترتيبها قبل العصر. والعصر قبل المغرب - [00:03:08](#)

ومن اهل العلم من قال يصلي ويدخل معهم بنية يدخل معهم بنية الظهر. باتت الظهر تدخل مع وتنوي الظهر هم يصلون

العصر وتصلي الظهر تدخل معه. ثم بعد ذلك تصلي ماذا؟ العصر. تكون مرتب. لكن انت صليت معهم بنية الظهر والعصر - [00:03:27](#)

وتصلي العصر حتى ترتل يعني احترازا من عدم الترتيب والقول الثالث والاصح انك تدخل معهم بنية صلاتك انت دخلت مثلا مع

المغرب دخلت مثلا في صلاة العصر اقيمت صلاة العصر وانت لم تصلي الظهر - [00:03:57](#)

نايم لقوا نسييت مثلا ونحو ذلك او يعني لها صور لها صور لو ما اكتب بعضها فيها خلاف. ففي هذه الحالة تدخل معهم بنية الظهر وهم

يصلون العصر تدخل معهم بنية العصر ويصلوا العصر. الاولى بنية الظهر ويصلي العصر. تدخل معهم تصلي الحاضرة. تنويها عصرا كما

ينويها الامام. تنويها عصرا كما ينويها - 00:04:19

ثم لا تصلي الظهر ولا تكون مرتبا. صليت العصر قبل ماذا قبل الظهر قالوا لان الصلاة الحاضرة صلاة العصر. وصلاة الظرفات ووقتها. وما دام فات وقتها فلا يضر ان تصليها بعد العصر. لان فات وقتها. والنبي عليه الصلاة والسلام يقول اذا حضرت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة - 00:04:48

عند مسلم وعند احمد الا التي اقيمت فانت الان لا تصلي لو صليت الظهر صليت غير الصلاة التي اقيمت. قوله فلا صلاة الا التي اقيمت اجري عمومها يشمل جميع الصور - 00:05:20

فتصلي العصر ثم تصلي الظهر هل تعيد من العلم من قال تعيد العاصمة مرة ثانية؟ تعيد العاص مرة ثانية لاجل الترتيب. والظاهر للعموم المتقدم انك تصلي معهم بنية العصر ثم تصلي الظهر. والظاهر ايضا انك لا تعيد صلاة - 00:05:37

العصر لا تعيد صلاة العصر بعد ما صليت الظهر لماذا؟ لانك صليت كما امرت ومن صلى كما امر غفر له كما قال عليه الصلاة والسلام. من توطأ كما امر وصلى كما امر غفر له - 00:06:00

فلا تفريط منك واحد صحيح رواه النسائي. وعند ابي داوود بسند صحيح ابن عمر انه عليه الصلاة والسلام قال لا صلاة في يوم مرتين لا صلاة في يوم مرتين وهذا النهي يشمل جميع السور. هذا مثل ما تقدم في القاعدة معنا. اجر العموم ما دام الحديث ما له مخصص النبي قال لا صلاة - 00:06:17

وانت صحت ان هذه الصلاة ان في هذا الواجب عليك وانك تصلي صلاة الحاضر صلاة العصر ثم تصلوا فنقول كذلك قال اعيدوا الصلاة صلاة العصر نقول لا. النبي عليه قال لا صلاة في يوم مرتين - 00:06:44

وهذا العود يدخل فيه هذه الصورة لان مشهد لا شيء عليه السلام عليه الصلاة والسلام ولان المخاطب قد ينسى والنبي قال ذلك من نام عن صلاته ونسيها فليصلها اذا ذكرها - 00:07:05

وهذا قول فليصلها اذا ذكرها هذا يحتج يمكن ان يحتج به ولا ادري هل يحتج به لكن يمكن ان يحتج به من قال انه ينوي مع الصلاة الفائتة يعني تذكرت الظهر وليصلي العصر - 00:07:21

قالوا تصلي الصلاة الفائتة لقوله فليصلها اذا ذكرها وهذا العموم يشمل عموم الاحوال كما هو يشمل عموم الاشخاص وعلى هذا يعني يرد الان او يرد هذا للعوامان هل يرجح عموم هذا عموما؟ لقوله فليصلي اذا كررها كما انه عام بالاشخاص - 00:07:43

لكل شخص فالعالم بالاشخاص عام في الاحوال على الصحيح احوال المصلي وهذه قاعدة وقواعد وقد قررنا ابن الدقيق العيد رحمه الله تقريرنا حسنا على حديث ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه - 00:08:10

عليه الصلاة والسلام قال اذا اتيت الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا وغربوا. قال ابو ايوب فكنا نذهب الى الشام الشام فنرى ما حيضه قد بنيت الى غير القبلة. فنحرف عنها ونستغفر الله - 00:08:29

عنها ونستغفر الله. فقال ان ابا ايوب اجري عموم الاحوال. كما انه عام في كل شخص وكذلك اجر عموم الاحوال في اي حال في اي حال سواء كان هذا المرحاض في بناء او غير بناء لا يقال ما اذا كان في حال بنا انه يجوز - 00:08:51

اما اذا كان في الفضاء فلا يجوز فاجري عموم الاحوال كما انه في عموم الاشخاص اقتل المشركين حيث ثقفتموه حيث وجدتموهم ونحو ذلك. الا ما استثناه الدليل ما استثناه الدليل. فعلى هذا قوله عليه الصلاة والسلام - 00:09:16

طيب هل يصليها اذا ذكرها؟ هل يقال ان هذا العام يشمل هذه الحالة وعلى هذا من جاء والامام يصلي صلاة العصر وانت فاتك صلاة الظهر هل تصلي صلاة الفائتة تنويها؟ او يقال هذا خرج وهذا عام مخصوص - 00:09:36

عام مخصوص لان هذا فيما يتعلق بالنائم وهذه احوال للنائب وهذه الحديث في الصلاة القائمة هو خاص هذا عام في الصلوات وهذا خاص بالصلاة القائمة وهذا اقرب. هذا اقرب يقال هذا عام وخاص في الصلاة القائمة. معنى يخص عموما. ذاك الحديث بان يقال انه عليه السلام فلا صلاة الا - 00:09:54

التي اقيمت يخرج منه تلك الحال وانه يصلي معهم الصلاة الحاضرة ثم بعد ذلك يقضي صلاة الفائتة ولا يعيد. وهذا لعله اقرب. نعم

نعم - نعم كذلك النبي عليه الصلاة والسلام - [00:10:20](#)

صلى عليه الصلاة والسلام. ايها الاحباب اختلف فيه هل هو يوم او عدة ايام؟ هل هو يوم او عدة ايام؟ والصحيح انه ايام في حديث جابر انه فاتته صلاة العصر - [00:10:52](#)

فاتته صلاة العصر وفي حديث ابي سعيد الخدري الظهر والعصر وكذلك حديث ابن مسعود حديث الاحزاب النبي هو الذي اقام

الجماعة ليست الجماعة قائمة اذا كنت من انت اذا كان مثلاً جماعة - [00:11:04](#)

جماعة تذكروا صلاة فاتتهم في هذه الحال يصلون الصلاة الفائتة لان الحاضر وقتها باق. لكن الكلام اذا كانت الصلاة قائمة انت الان. الصلاة قائمة. والذي معك صلى والظهر انت الذي ما صليت. واضح هذا؟ انت الذي لم تصلي. هم سوف يصلون العصر. هم لن يصلوا

الظهر هم صلوها. لكن اذا كنتم جماعة - [00:11:24](#)

فاتتكم صلاة الظهر وحضر او العصر وحضرت المغرب في هذه الحالة تصلون ترتبون يصلون الظهر ثم العصر ثم المغرب الترتيب

متمكن الترتيب في هذا لا اشكال فيه. انما الاشكال اذا حضرت الصلاة حضرت الجماعة - [00:11:47](#)

حضرت الجمعة اما ان تصلي وحدك او تصلي معهم لكن لو انك لو مثلاً قلت للامام والجماعة وكانوا قليلين انا تذكرت صلاة الظهر فانتظروني طيب حسن هذا حسن لو انك مثلاً طلبت من الامام جئت ولم يريد اقامة الصلاة طلبت منه ينتظر دقائق يسيرة ولعله

يصلي معك الامام ها - [00:12:03](#)

فلا يشغله الناس. اقم اقم ولا ضرر عليهم مثلاً. تقول انا تذكرت صلاة الظهر او انا لتوي. قمت وتوضأت وانتم اقمتم الصلاة. اريد اصلي

في صلاة الظهر فانتظر حسد لكن الصلاة قائمة الان وانت لا يمكن تمنع الناس او تقول انتظروا - [00:12:26](#)

اما في هذه الحال فهذه صورة اخرى. نعم - [00:12:43](#)